

١١ - تتأشد بقوة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تبرع بسخاء لصندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للشيخوخة ؛

١٢ - تدعو الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وغيرها من منظمات التمويل المعنية إلى مواصلة دعم الأنشطة المتصلة بمسألة الشيخوخة ، وبصفة خاصة عن طريق تقديم المساعدة إلى المشاريع التي تقع في نطاق ولايتها ؛

١٣ - ترحب بمبادرات المنظمات غير الحكومية التي تشجع القطاع الخاص على دعم عمل منظومة الأمم المتحدة في ميدان الشيخوخة بتعبئة الموارد لتنفيذ خطة العمل ، وتحيط علماً في هذا الصدد باقتراح إنشاء مؤسسة عالمية للشيخوخة ؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « مسألة الشيخوخة » .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

٥٢/٤٢ - الجهود والتدابير الرامية إلى ضمان أعمال الدول لحقوق الإنسان للشباب ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل ، وتقتهم بها في ظروف يسودها السلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٩/٣٦ المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ و ٤٩/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٢٣/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ و ٢٣/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و ١٥/٤٠ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ و ٩٨/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ التي سلمت فيها ، في جملة أمور ، بالحاجة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لضمان أعمال حقوق الإنسان للشباب وتقتهم بها ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٥١/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي قررت بمقتضاه أن تسمي عام ١٩٨٥ السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلم ،

وإذ تسلّم بأن الغالبية من الشبان في كثير من البلدان ، يواجهون ، في ظل الظروف الاجتماعية والاقتصادية الحرجة السائدة ، مشاكل خطيرة في ممارسة حقهم في التعليم وفي العمل ،

٣ - ترحب بإنشاء المعهد الدولي للشيخوخة في مالطة عملاً بالتوصية ٥٧ لخطة العمل وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧ ؛

٤ - تؤيد التوصية الموجهة إلى الأمين العام من لجنة التنمية الاجتماعية في قرارها ١/٣٠ بأن يعطي الأولوية ، عند إعداد الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ ، للقيام بصورة متأنية بوضع الاستراتيجيات العملية لتنفيذ خطة العمل بتوفير تنسيق أكمل للأنشطة المتعلقة بالشيخوخة في منظومة الأمم المتحدة وبمواصلة تخصيص الاعتمادات الكافية في الميزانية البرنامجية ؛

٥ - تحيط علماً مع التقدير بتوصية لجنة التنمية الاجتماعية الواردة في قرارها ١/٣٠ بأن يقترح الأمين العام ، عند إعداد الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ ، تنفيذاً على مراحل لأنشطة البحث وتحليل السياسات في ميدان الشيخوخة ، واضعاً في الاعتبار عمل الوكالات المتخصصة ؛

٦ - تطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تدعو ، خلال دورتها الحادية والثلاثين ، فريقاً عاملاً مخصصاً مفتوح العضوية وغير رسمي إلى الاجتماع من أجل أن ينظر بإمعان في تقرير الأمين العام عن عملية الاستعراض والتقييم الثانية لتنفيذ خطة العمل ويقترح على اللجنة خلال دورتها الحادية والثلاثين اتخاذ التدابير المناسبة لزيادة دعم قضية الشيخوخة ؛

٧ - ترى أن الذكرى السنوية العاشرة لانعقاد الجمعية العالمية للشيخوخة عام ١٩٨٢ ينبغي أن يُحتفل بها بأنشطة متتابعة ملائمة بغية الحفاظ ، على مستوى عالمي ، على الوعي بالمسائل التي تمس الشيخوخة ؛

٨ - تطلب إلى تلك الحكومات التي لم تقم بعد بإنشاء وتعزيز آليات وطنية لتشجيع السياسات والبرامج في ميدان الشيخوخة أن تفعل ذلك ؛

٩ - تطلب مرة أخرى إلى الأمين العام أن يستجيب بعين التأيد لطلب المؤتمر الإقليمي الأفريقي المعني بالشيخوخة المعقود في داكار في كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٤ الحصول على مساعدة في إقامة جمعية أفريقية لعلم الشيخوخة ؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يعزز البرامج القائمة المتعلقة بالشيخوخة ، فضلاً عن التنسيق في هذا الميدان على نطاق منظومة الأمم المتحدة ، مع قيام مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بدور مركز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة للأنشطة المتعلقة بالشيخوخة ؛

٥٣/٤٢ - إتاحة الفرص للشباب

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى منجزات السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام ، وبصفة خاصة المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(٢٢) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٦/٤٠ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ المتعلق بإتاحة الفرص للشباب ،

وإذ تدرك أن التعليم غير الكافي والبطالة بالنسبة للشباب يحدان من قدراتهم على المشاركة الفعالة في عملية التنمية ، وإذ تشدد على أهمية التعليم المناسب للشبان وعلى أهمية أن تهيم لهم البرامج التقنية والمهنية التوجيهية والتدريبية المناسبة ،

وإذ تدرك أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تهيم مزيداً من الوعي في مختلف قطاعات الاقتصاد بغية إعطاء الأولوية العليا للقضاء على البطالة بين الشباب ،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق وجود عدد متزايد بسرعة من الشبان في العالم ، لم يحصل الكثير منهم على عمل قط ، مما يزيد ، مع ازدياد البطالة ، من صعوبة تحقيق التطلعات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للشبان ،

وإذ تلاحظ مع التقدير نتائج المنافسة الدولية لمشاريع توظيف الشباب « الأمل ٨٧ » المعقودة في فيينا في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ١٩٨٧ ، والمشار إليها في تقرير الأمين العام^(٢٣) ،

وإذ تحيط علماً بإنشاء معهد الأمل ٨٧ في فيينا ، الذي تم بمساعدة حكومة النمسا ، بغية تعزيز مشاركة الشباب في التنمية من خلال الأنشطة المدرة للدخل ، وبصفة خاصة في البلدان النامية ، وذلك عن طريق تدابير منها جمع البيانات وتحليلها بصورة شاملة وتنظيم المباريات وتقديم المساعدة التقنية والمالية في تنفيذ مشاريع توظيف الشباب ،

١ - تطلب إلى الدول الأعضاء إيلاء مزيد من الاهتمام لزيادة توظيف الشباب من خلال تدابير عملية في جميع قطاعات الاقتصاد ، بما يتيح لعدد أكبر من الشبان الحصول على التعليم والتدريب المهني المناسبين ، وبالتالي ييسر إدماجهم في الحياة الاجتماعية والمهنية ؛

٢ - تحث الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية على زيادة أنشطة التعاون التقني ، حيثما أمكن ، بغية تضيق الهوة بين العرض والطلب في مجال الفرص التعليمية والتدريبية المتاحة على جميع المستويات في البلدان

واقتراناً منها بضرورة ضمان تمتع الشباب تمتعاً كاملاً بالحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢٤) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢٥) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢٦) ، مع إيلاء الاهتمام بصفة خاصة للحق في التعليم وفي العمل ،

وإذ تدرك أن نقص التعليم والبطالة لدى الشبان يحدان من قدرتهم على المشاركة في عملية التنمية ، وإذ تؤكد ، في هذا الصدد ، أهمية التعليم الثانوي والعالي للشبان ، فضلاً عن تمكينهم من الوصول إلى البرامج التقنية وبرامج التوجيه والتدريب المهنيين المناسبة ،

وإذ تعرب عن اهتمامها البالغ بدعم وزيادة تطوير نتائج السنة الدولية للشباب بصورة منتظمة بحيث تسهم ، في جملة أمور ، في زيادة مشاركة الشبان النشطة في الحياة الاجتماعية - الاقتصادية في بلدانهم ،

١ - تطلب إلى جميع الدول وجميع المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة المهتمة بالأمر والوكالات المتخصصة أن تواصل إعطاء الأولوية لصياغة وتنفيذ تدابير فعالة لضمان ممارسة الشبان لحقهم في التعليم وفي العمل ، في ظروف يسودها السلم ، بغية حل مشكلة البطالة بينهم ؛

٢ - تطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وسائر هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تولي بصورة منتظمة اعتباراً كافياً لموضوع تمتع الشباب بحقوق الإنسان ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام ، لدى إعداد تقريره المؤقت عن المرحلة التي وصل إليها تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(٢٧) ، إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الحادية والثلاثين ، أن يضع في الحسبان أعمال الدول لحقوق الإنسان للشباب وتمتعهم بها ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل ، حتى تتمكن اللجنة من اعتماد توصيات ترمي إلى إيجاد حل لبطالة الشباب ؛

٤ - تدعو هيئات التنسيق الوطنية والهيئات القائمة بتنفيذ السياسات والبرامج في ميدان الشباب إلى إعطاء الأولوية المناسبة ، في أنشطة المتابعة للسنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام ، لأعمال حقوق الإنسان للشباب وتمتعهم بها ، وبصفة خاصة الحق في التعليم وفي العمل .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧